

تظلم لدى رئيس الهيكل
(يتعلق بمطلب نفاذ إلى وثيقة إدارية)

(المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011)

أ. إرشادات خاصة بالمتظلم⁽¹⁾:

شخص طبيعي:

الاسم واللقب: رقم وثيقة الهوية⁽²⁾:

العنوان:

الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

شخص معنوي⁽³⁾:

اسم المؤسسة:

عنوان مقر المؤسسة:

اسم الممثل القانوني ولقبه (عند الاقتضاء): رقم وثيقة الهوية⁽²⁾:

الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

ب. مرجع مطلب النفاذ إلى الوثيقة: بتاريخ:

ج. سبب التظلم:

رفض مطلب الحصول على الوثيقة

عدم الرد على المطلب في الآجال

عدم تبرير الرفض

عدم إتاحة الوثيقة المطلوبة أو جزء منها

عدم الإبلاغ بمآل المطلب

عدم إتاحة الوثيقة في الصورة التي تمّ تحديدها في المطلب

اشتراط دفع معلوم محجف للحصول على الوثيقة

- سبب آخر (اذكر(ه)):

..... في

(إمضاء المتظلم)

خاص بالملكف بالإعلام والنفاذ إلى الوثائق الإدارية

المرجع بالسجل الخاص بمتابعة مطالب النفاذ إلى الوثائق الإدارية:

أحيل المطلب إلى:

بتاريخ:

الإمضاء والختم

1- توضع علامة (X) في الخانة المناسبة
2- يذكر رقم بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر بالنسبة للأجنبي
3- عند الاقتضاء يُرفق المطلب بما يثبت صفة الممثل القانوني